

القرار ٢٠٩٢ ( الدورة ٢٠ )  
تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح  
الى الحاجات السلمية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٨٣٧ ( الدورة ١٧ ) المتخذ في ١٨ كانون الاول ( ديسمبر )  
١٩٦٢ ، وقرارها ١٩٣١ ( الدورة ١٨ ) المتخذ في ١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٣ بشأن  
تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى الحاجات السلمية ،

وان تأخذ بعين الاعتبار قرارها ١٧١٠ ( الدورة ١٦ ) المتخذ في ١٩ كانون الاول  
( ديسمبر ) ١٩٦١ بشأن عقد الامم المتحدة الانمائي ، الذي دعا الى وضع الاقتراحات اللازمة ،  
فيما يتعلق بحدود امور منها استخدام الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح في اغراض الانماء الاقتصادي  
والاجتماعي ، لاسيما في البلدان المتنامية ،

وان تشير كذلك الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩٨٢ ( الدورة ٣٦ ) المتخذ  
في ٢ آب ( اغسطس ) ١٩٦٣ بشأن النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، ولاسيما  
الى احكامه المتعلقة بالفوائد التي قد يعود بها نزع السلاح على البرامج الاقتصادية والاجتماعية  
في جميع انحاء العالم ، وقرار المجلس ١٠٨٧ ( الدورة ٣٩ ) المتخذ في ٣٠ تموز ( يولييه )  
١٩٦٥ ،

وان تذكر التوصية الواردة في المرفق A.VI.10 التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الامم  
المتحدة للتجارة والانماء (١) ، التي اشارت الى ضرورة ايلاء الاهتمام اللازم للنواحي التجارية  
في البرنامج الاقتصادي لنزع السلاح ، وذلك عند القيام ، في اطار الامم المتحدة ، بالنظر في  
الدراسات المتعلقة بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح وبوضع الاقتراحات اللازمة بشأنها ،  
وفقا لقرارات الجمعية العامة المختصة ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام عن تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى  
الحاجات السلمية (٢) وفي الفصلين المختصين من تقريرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٣) ،

- 
- (١) انظر : ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ' ، المجلد الاول ، الوثيقة  
النهائية والتقارير ( منشورات الامم المتحدة ، رقم البيع : 64.II.B.11 ) ، ص ٦٥ .  
(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والثلاثون ، المرفقات  
البند ٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة E/4042 .  
(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة عشرة ، الملحق رقم ٣ ( A/5803 ) ،  
الفصل الثاني ؛ المرجع الاخير ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ( A/6003 ) ، الفصل الثالث .

- ١- تحيط علماً بتقرير الأمين العام وبتقريرى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ؛
  - ٢- وتحرب عن تقديرها للحكومات للمعلومات التي تلقاها الأمين العام حتى الآن ؛
  - ٣- وتأمل ان تبذل حكومات الدول الاعضاء ، لا سيما حكومات البلدان التي تعنيها المسألة الى حد ملموس ، جهوداً جديدة لمباشرة الدراسات القومية المتعلقة بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، وان تحيل هذه الدراسات الى الأمين العام في اقرب وقت ممكن ؛
  - ٤- وتلتبس من الأمين العام ان يواصل اعلام الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعى عن الدراسات القومية المقدمة اليه بشأن النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، وعن الدراسات الدولية المضطلع بها في اطار برنامج منسق للجنة المشتركة بين الوكالات التي انشأتها لجنة التنسيق الادارية ، وكذلك عما يستنسه من الدراسات التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية ؛
  - ٥- وتقرر ادراج هذا البند في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الحادية والعشرين .
- الجلسة العامة ١٤٠٤  
٢٠ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٥

#### القرار ٢٠٩٣ ( الدورة ٢٠ )

#### برنامج الامم المتحدة الانمائى

#### ان الجمعية العامة ،

- ان تشير الى قرارها ١٧١٥ ( الدورة ١٦ ) المتخذ في ١٩ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦١ الذى حددت فيه مبلغاً مستهدفاً قيمته ١٥٠ مليون دولار للتبرعات للبرنامج الموسع للمساعدة التقنية وللصندوق الخاص لعام ١٩٦٢ ، وقرارها ١٨٣٣ ( الدورة ١٧ ) المتخذ في ١٨ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٢ الذى وافقت فيه على النظر في تحديد مبالغ مستهدفة جديدة لهذين البرنامجين في دورتها التاسعة عشرة ،
- وان ترى ان معدل التقدم الاقتصادى والاجتماعى للبلدان المتنامية لا يزال ، في منتصف عقد الامم المتحدة الانمائى ، بعيداً عن ان يكون مرضياً ،
- وان تشير الى بيان الأمين العام الذى نادى فيه برفع المبلغ المستهدف للبرنامجين الى ما قيمته ٢٠٠ مليون دولار (١) ،